

السيد الأستاذ / رئيس الإدارة المركزية للتعريف والقيمة والمنشأ

أيدى كتاب السيدة الأستاذة مديرة إدارة الضرائب قسم الجمارك رقم ٧١٣ لسنة ٢٠٢٢/١٠/٢٦. الصادر في اليوم ٢٦/١٠/٢٠٢٢
مؤرخ ٢٥/١٠/٢٧ بخصوص كتاب السيدة الأستاذة / مدير عام الإدارة العامة للتعريفات بشأن الاستفسار
الصادر من الموكم الموجه من مديركم بشأن طلب المصنف من شركة / كونتيننتال كونتر كونيكت كوميونيتي
شيف الاثنية سالوا عن فئة الضريبة المستحقة على الآلات والمعدات الواردة من الميناء الجمارك رقم ٣٤٤٩٥٠
مستوردة معدات برسوالاقراج المؤقت والتي يفرح عنها طمعا بقيمة (١٨) من المليون و٨٠٠ ألف جنيه
الإدارة الجمارك

فتمتد وقتنا بالإحاطة بأنك... وفقا لأحكام القانون رقم ٦٧ لسنة ٢٠١٦ الصادر بقانون الضريبة على القيمة المضافة
والمعدلات الواردة بالقانون رقم ٣ لسنة ٢٠٢٢ ولائحته التنفيذية والقرار الوزاري رقم ٢١٢ لسنة ٢٠٢٢ فإنه
تسري السعر العام للضريبة ١٤٪ استنادا إلى ٢٠١٧/٧/١. واستنادا أيضا بمستخدم بحسب سعر الضريبة على
الآلات والمعدات المستعمدة في إنتاج سلعة أو تامة خدمة (٦.٥) وذلك عدا الأتوبيسات وسيارات الركوب

تستحق الضريبة بالنسبة للسلع المستوردة؛ أيضا كسائر الفروض من استيرادها بما في ذلك ما يخصون للاستيراد المحسن
أو الاستخدام الخاص. في مرحلة الإفراج عنها من الجمارك يتحقق التوافقة الفورية للضريبة الجارية. ولما تسحق
في حالة مخرجها داخل البلاد بعد الإفراج عنها. وتطبق في حال السلع المستوردة التواعده المتعددة بالائتمنة
الضريبة الخاصة، وذلك فيما لم يرد بشأنه نص في هذا القانون

وتلحق على الآلات والمعدات الواردة ضمن مستورد البيان الجمركي المنشأ إليه وفقا للمعاينة الجماركية (تخضع للضريبة
على القيمة المضافة بفتح ٧.٥ بموجب المستند الدال على استخدامها في صناعة سلع ذاتية خدمة

ومن ثم فإنه يستحق على المستورد (شركة كونتيننتال كونتر كونيكت) تسفير المستند الخاص من الجمارك بدرجة
مخرجها الخاص (تجار مفاوى التسيير والبناء) الدال على توافقه مع لائحة خاصة بمعالجة بيلة الآلات والمعدات
وتسديدها للجمرك الخاص حسب ستم تطبيق الضريبة بفتح ٧.٥. وفي حالة عدم توافر ذلك المستند تستحق الضريبة
بفتح ١٤.٥. حيث أن الفئة الضريبة ٥٪ تطبق فقط على الآلات والمعدات دون باقي السلع والأجهزة

بما باقى الاستفسار منقول البيان الجمركي المنشأ إليه بحالته فتحض للضريبة على القيمة المضافة بالفتحات الصرفة قانونا
وتشكرا وبالتعاون،
مدير عام
الإدارة المركزية للتعريف والقيمة والمنشأ

مدير عام
الإدارة المركزية للتعريف والقيمة والمنشأ
محمد عبد الحزيب حنينون

مدير إدارة
مصلحة الجمارك

مدير إدارة
مصلحة الجمارك
٢٠٢٢/١٠/٢٠

وزارة المالية
مصلحة الجمارك
قطاع النظم والاجراءات الجمركية
الإدارة المركزية للتعريف والقيمة والمنشأ

٧٤	ت
----	---

منشور تعريفات رقم (٧٤) لسنة 2022

السادة جمرك/

تحية طيبة وبعد،،

الحاقاً لمنشور تعريفات رقم ٥٧ لسنة ٢٠١٧

الموضح عاليه كتاب السيدة الأستاذة/ رئيس الإدارة المركزية للدراسات الضريبية- مصلحة الضرائب (قيمة مضافة) رقم
٨٥٧٩ في ٢٠٢٢/١٠/٣٠ بشأن المعاملة الضريبية عن الآلات والمعدات الواردة برسم الإفراج المؤقت.

رجاء التفضل بالإحاطة والتنبيه باتخاذ اللازم نحو إذاعته على الإدارات المختصة التابعة لسيادتكم.

وفضلوا سيادتكم بقبول وافر الاحترام والتقدير،

رئيس الإدارة المركزية
للتعريف والقيمة والمنشأ
[Signature]

مدير عام
الإدارة العامة للتعريف
السيدة نال
د/ايمن ابراهيم كامل

مدير إدارة
الضرائب غير الجمركية
هالة محمد مصطفى

مصلحة الجمارك
الادارة المركزية للبحوث
صنادير
٢٠١٧/٥

السيد الأستاذ / رئيس الإدارة المركزية للتعريفه والقيمة والمضاهة
بمصلحة الجمارك

إيماء إلى كتاب سيادتكم الوارد إلينا برقم ٩٨٩ بتاريخ ٢٣/٤/٢٠١٧ بشأن طلب الإفاداة بالرأى عن مدى إستمرار العمل بكتاب الإدارة العامة للبحوث الضريبية في تحصيل ٢% من قيمة ضريبة المبيعات المستحقة عن الآلات والمعدات والأجهزة التي يفرج عنها طبقاً للمادة (٨) من القانون رقم ٨ لسنة ٢٠٠٥ وذلك عن كل شهر أو جزء منه وعند أقصى ٢٠% سنوياً وذلك على كافة السلع المفرج عنها تحت هذا النظام .

نتشرف بالإحاطة بأنه ... وفقاً لأحكام الفقرة الثانية من المادة (٥) من القانون رقم ٦٧ سنة ٢٠١٦ بإصدار قانون الضريبة على القيمة المضافة " يطبق في شأن السلع المستوردة القواعد المتعلقة بالأنظمة الجمركية الخاصة ، وذلك فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا القانون "

من ثم فإن الآلات والمعدات والأجهزة التي يفرج عنها بغرض العمل وإعادة التصدير طبقاً للمادة ٨ من القانون رقم ١٨٦ لسنة ١٩٨٦ بتنظيم الإعفاءات الجمركية يجوز الإفراج مؤقتاً عن الآلات والمعدات والأجهزة للعمل أو التاجر داخل البلاد على أن تخضع لضريبة جمركية بواقع ٢% من قيمة الضريبة الجمركية وكذا الضريبة على القيمة المضافة أو ضريبة الجدول أو كليهما على حسب الأحوال السارية في تاريخ الإفراج المؤقت عن كل شهر أو جزء منه عند أقصى ٢٠% سنوياً ، وذلك طوال مدة بقائها داخل البلاد وحتى تاريخ إعادة تصديرها للخارج أو تاريخ الإفراج النهائي عنها وفقاً للقواعد المنظمة لذلك .

رئيس قطاع
البحوث والسياسات الضريبية
صلاح يوسف على

مدير عام
البحوث الفنية
محمود المأمون خليفة

٢٠١٧
أعمال

وزارة المالية
مصلحة الجمارك
قطاع النظم والإجراءات الجمركية
الإدارة المركزية للتعريفه والقيمة والمضاهة

مضهور تعريفات رقم (57) لسنة 2017

إلى السيد/

تحية طيبة وبعد...

أوضح عاليه كتاب مصلحة الضرائب المصرية رقم 1201 في 2017/5/2 بشأن المعاملة الضريبية المستحقة على الآلات والمعدات والأجهزة التي يفرج عنها طبقاً للمادة (8) من القانون رقم 8 لسنة 2005 الخاص بتنظيم الإعفاءات الجمركية .
رجاء التفضل بالإحاطة والتنبية باتخاذ اللازم نحو إذاعته على الإدارات المختصة التابعة لسيادتكم لتنفيذ ما ورد به بكل دقة .

وتفضلوا سيادتكم بقبول فائق الاحترام والتقدير ...

رئيس الإدارة المركزية

للتعريفه والقيمة والمضاهة

محمد سيد أحمد الأنصاري

مدير عام

الإدارة العامة للتعريفه

سوزان فتح الله جوهري

أولادهم